



Arab Electrical Industries PLC



شركة كهربائية عربية
الهيئة العامة للشركة
الرقم ٢٧ لسنة ٢٠١٤
الرقم التسلسلي: ١٩٩٥
رقسم الحساب: ٤١٧٤
الجهة المستفيدة: المحاسب العام

التاريخ : 2014/04/27
اشارتنا : ع ك ص / 05 / 2014

السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين
تحية طيبة وبعد؛

استنادا لأحكام المادة (8/ز) من تعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية وسعائير التدقيق الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (12/ف) من قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002، واستنادا لأحكام المادة (6/17) من تعليمات ادراج الأوراق المالية في بورصة عمان لسنة 2012 والصادرة بالاستناد لأحكام المادة (72) من قانون الأوراق المالية رقم 76 لسنة 2002.
ارجو اعلامكم بأن الهيئة العامة للشركة قررت في اجتماعها غير العادي المنعقد بتاريخ 2014/04/26

مايلي:

الموافقة على :



اولا : تعديل الفقرة ثالثا من عقد التأسيس والمادة 4 من النظام الاساسي (غايات الشركة واهدافها) وذلك باضافة الفقرة 10 اليهما لتصبح على النحو التالي:

(10) "انشاء وتطوير مختبر معتمد وفقا للقوانين والانظمة المرعية داخل المملكة وخارجها للفحوصات الفنية ، وتقديم خدمات المختبر لأي جهة معنوية او طبيعية لتحقيق غايات المختبر والحصول على مقابل مادي جراء ذلك"



ثانيا: تعديل الفقرة ثالثا من عقد التأسيس والمادة 4 من النظام الاساسي (غايات الشركة واهدافها) وذلك بتعديل الفقرة (7) باضافة " ونسبة استدانة تبلغ 100% من رأسمال الشركة " الى اخر الفقرة

علما باننا سنزودكم بمحضر اجتماع الهيئة العامة خلال عشرة ايام من تاريخ الاجتماع استنادا لأحكام

المادة 181/ب من قانون الشركات.

وتفضلوا بقبول الاحترام؛



الشركة العربية للصناعات الكهربائية
نائب رئيس مجلس الإدارة/ المدير العام
محمد محمود القيسي



العربية
للصناعات
الكهربائية م.م

نسخة بورصة عمان المحترمين
نسخة مركز ادراج الأوراق المالية المحترمين



Arab Electrical Industries n.c



التاريخ : 2014/04/27
شارتقا : ع ك ص / 2014/16

السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين
تحية طيبة وبعد!!!!

استنادا لأحكام المادة (8/ز) من تعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (12/ف) من قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002. واستنادا لأحكام المادة (17/أ/6) من تعليمات ادراج الأوراق المالية في بورصة عمان لسنة 2012 والصادرة بالاستناد لأحكام المادة (72) من قانون الأوراق المالية رقم 76 لسنة 2002.

- ارجو اعلامكم بأن الهيئة العامة للشركة قررت في اجتماعها العشرون المنعقد بتاريخ 2014/04/26 مايلى:
- المصادقة على ما ورد من قرارات في اجتماع الهيئة العامة العادي التاسع عشر.
 - المصادقة على تقرير مجلس الادارة عن السنة المالية 2013 والخطة المستقبلية.
 - المصادقة على الميزانية العمومية وبيان الدخل عن السنة المالية 2013.
 - المصادقة على ابراء ذمة مجلس الادارة ، وفي حدود ما نص عليه القانون.
 - انتخاب السادة مكتب ابراهيم العباسي والسلمان للسنة المالية 2014 وتقويض مجلس الادارة بتحديد انعابهم.



علما باننا سنزودكم بمحضر اجتماع الهيئة العامة خلال عشرة ايام من تاريخ الاجتماع استنادا لاحكام

المادة 181/ب من قانون الشركات.

وتفضلوا بقبول الاحترام!!!!!!

الشركة العربية للصناعات الكهربائية
نائب رئيس مجلس الادارة/ المدير العام
محمد محمود القيسي



العربية
للصناعات
الكهربائية

نسخة بورصة عمان المحترمين
نسخة مركز ايداع الأوراق المالية المحترمين

